Received: 1/9/2020 Accepted: 27/10/2020 Published: 2020

العهد في القرآن الكريم – دراسة موضوعية

م.م. هدى سليم رسول
الجامعة المستنصرية / كلية التربية الاساسية / قسم التربية الاسلامية
Huda71.ieq@yahoo.com

المستخلص:
العهد هو أن يعاهد المكلّف الله تعالى على فعل شيء أو تركه، وهو الاتفاقية التي يبرمها أي مسلم مع أي طرف آخر (مسلماً كان أو كافراً). وقد أمر الله بالوفاء بالعهد، وأكد الدين الإسلامي على ضرورة الالتزام به، كما ينهى عن الغدر، ويقبحه. والوفاء بالعهد وهو ما يقتضيه الخلق النبيل، ويوجبه كرم النفس. وجاءت كلمة العهد في القرآن الكريم في آيات عدة وبسور متعددة، وهنا تدرك الأهمية العظمى لذلك المدلول. وكذلك وردت كلمة العهد في أحاديث صحيحة فيها لفظ العهد وأخرى فيها لفظ الميثاق، وهذا يعطي دلالة أكيدة على أهمية العهد ومدى العناية به. واستعملت لفظة العهد في عدة مجالات، فجاءت لتقرر مبادئ عظيمة، سعدت بها البشرية ماضيًا وحاضرًا وحتى مستقبلًا.

الكلمات المفتاحية: (العهد، الميثاق، اليمين، الموثق، العهد المحكم)

المقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحان الذي عمت بحكمته الوجود، ونحمده ونشكره بكل لسان محمود، ونشهد أن نبينا محمداً هو عبده ورسوله، صاحب الحوض المورود، وصل الله عليه وعلى آله تسليماً كثيراً

أما بعد:

العهد هو أن يعاهد المكلف الله عزَ وجّل على فعل شيء أو تركه. وقد أمر الله بالوفاء بالعهد، وإذا خالف المعاهد عهده وجبت عليه كفارة وهي: عتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين، أو إطعام ستين مسكيناً. والعهد هو الاتفاقية التي يبرمها أي مسلم مع أي طرف آخر مهما كانت ديانته ومعتقداته. وقد ورد الوفاء بالعهود في عدّة آيات، فقال تعالى: (وَأَوْفُواْ بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولاً)[1]، وجاء في قوله عزَ وجّل: (وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ اللّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ)[2]. أي التزموا الوفاء بكل عهد فيما لا يخالف كتاب الله وسنة نبيه، ولا ترجعوا في الأيمان بعد أن تأكيديه؛ ذلك إن الله يعلم ما تفعلونه، وستأُجرون عليه.

والوفاء بالعهد خُلق توجبه المروءة، وكرم النفس، ونبل الأطباع. وهذا ما أمر به القرآن الكريم وأكد الأمر به، وعظم شأنه، ونهى عن الغدر به. قد مدح تعالى الموفون بالعهد بقوله: (وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا

عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَـئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَـئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ)[3]. وأعدّهم من المتقين: (بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ)[4]. و(الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللّهِ وَلاَ يِنقُضُونَ الْمِيثَاقَ)[5]. من هنا جاء اختيار موضوع البحث (العهد في القرآن الكريم)، لما لهذا الموضوع من أهمية؛ فالمعاني التي جاءت عليها لفظ (العهد) في القرآن الكريم، وبالوقوف على مدلولات هذا اللفظ يتبين لنا سعة دلالته، وسبب اعتناء القرآن به؛ تبياناً لمفاهيم الإيمان، وتثبيتاً لأحكام الإسلام.

اقتضت خطة البحث أن يكون من: (مقدمة، ومبحثين، وخاتمة). تناول المبحث الأول منه موضوع: المفهوم العام للعهد، وجاء فيه: تعريف العهد (لغةً واصطلاحًا)، ومعاني العهد، وما يصح به العهد، والوفاء بالعهد في القرآن والسُنّة، واللفظ الذي ينعقد به العهد، وكفارة العهد. أما المبحث الثاني فتناول موضوع: كلمة العهد في القرآن ومعناها، وتناول الموضوع الآتية: كلمة العهد في القرآن الكريم، ومعاني كلمة العهد في القرآن الكريم. ثم جاءت الخاتمة، وفيها أهم ما توصل البحث إليه من نتائج.

وقد اعتمد البحث على العديد من المصادر التي أثرت موضوع بحثنا، ويمكن الرجوع اليها والاطلاع عليها في قائمة المصادر والمراجع.

ختاماً أدعو الله عزَّ وجلَّ أن يكون جهدي المتواضع هذا اضافة جديدة في المجال العلمي، ومنه العون والتوفيق.

المبحث الأول

المفهوم العام للعهد

أولًا: تعريف العهد (لغةً واصطلاحًا):

1. **العهد (لغةً):**

جاء العهد في اللغة بمعانٍ عدّة، منها: "العَهْدُ كل ما عُوهِدَ اللَّهُ عليه، وكلُّ ما بين العبادِ من المواثِيقِ، فهو عَهْدٌ. وأَمْرُ اليتيم من العهدِ، وكذلك كلُّ ما أَمَرَ الله به بعض الآيات ونَهى عنه"[6]. وهو: الوصية. قيل: "عهد إليه إذا أوصاه، والعهد: الأمان والموثق والذمة، ومنه قيل للحربي يدخل بالأمان: ذو عهد ومعاهد، وكل ما بين العباد من المواثيق فهو عهد"[7].

كما هو أيضًا: "الإقرار بالمحافظة على الشيء، يقال: تَعَهَّد الشيء وتعاهَدَهُ، أي حافَظَ عليه. والعهد: الوصيَّة، والالتزام"[8]. و"أصله الاحتفاظ بالشيء، وإحداث العَهْدِ به"، والذي ذكره من الاحتفاظ هو المعنى الذي يرجع إليه فروع الباب"[9].

2. **العهد (اصطلاحًا):**

هو أن يعاهد المُكلّف الله سبحانه وتعالى على فعل شيء أو تركه[10]. وقد أمر عزَ وجّل بالوفاء بالعهد، وأثنى على الذين يفون به، فقال في محكم كتابه العزيز: (وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عٰاهَدُوا)[11]، وقال تعالى: (مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجٰالٌ صَدَقُوا مٰا عٰاهَدُوا اللّٰهَ عَلَيْهِ)[12].

ثانيًا: معاني العهد:

للعَهْدُ معانٍ عدة، من أهمها:

- ((الموثق واليمين يحلف بها الرجل والجمع كالجمع، تقول: عليّ عَهْدُ الله وَميثاقه))[13].
- ((الوصيّة، يقال عَهِدَ إليّ في كذا: أوصَاني))[14].
- ((التقدم للمرء في الشيء، ومنه العَهْد الذي يكتب للولاة))[15].
- ((الوَفاءُ والحِفَاظُ وَرعايةُ الحُرْمَة))[16].
- ((العهد الأمان. تقول: أنا أُعْهِذُكَ من هذا الأمر، أي: أُؤمّنك منه، ومنه اشتقاق العُهْدَة))[17].
- ((الالتقاء، وَعَهِدَ الشيء عهدًا عَرفه، وَعهِدْتُهُ بمكان كذا أي لَقيته وعَهْدي به قريب))[18].
- ((المَنْزل المعهود به الشيء يقال له: العَهْدُ. قال ذو الرمة (ت 117 هـ): هل تعرف العَهْدَ المُحيل رَسْمُهُ))[19].
- "أول مطر. والعَهْدُ: المطر الذي يكون بعد المطر، وقد عُهِدَتِ الأرض فهي مَعْهودةٌ أي: مَمْطورة"[20].
- التّوحيد[21].
- الضّمان[22].
- الإلّ. قال القرطبي (ت 671 هـ): "والعَهد يسمى إلاّ لصفائه وظهوره"، قال الجوهري (ت 671 هـ): والإلّ: العهد والقرابة. قال حسان:

لعمرك أن إلّك من قريش كإلّ السقب من رأل النعام"[23]

ثالثًا: ما يصح به العهد:

يصح العهد من غير قيد، كقولك: ((أعاهد اللّه أن أفعل كذا))، وأيضًا يصح معلقًا على شيء، كقولك: ((ان رزقت ولدًا فعليّ عهد اللّه أن أفعل كذا)). "ومتعلق العهد تمامًا كمتعلق اليمين، فيصح على فعل

الواجب والمستحب، والمباح المتساوي الطرفين، ولا يصح على فعل المحرم والمكروه، وأيضًا يعتبر في المعاهد ما يعتبر في الحالف من الشروط"[24].

رابعًا: الوفاء بالعهد في القرآن والسُنّة:

1. **في القرآن الكريم:**

الوفاء بالعهد هو واجب شرعًا، أورده الله تعالى في كتابه الحكيم في مواضع عديدة، والأدلة على ذلك كثيرة، منها قوله تعالى: (وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلاَ تَنقُضُواْ الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا)[25]، وقوله عزَ وجّل: (وَأَوْفُواْ بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولًا)[26]، وقد وصف الله الذين ينقضون العهد بالخسران، فقال تعالى: (الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ أُولَـئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ)[27].

2. **في السُنّة النبوية:**

نفى الرسول الأعظم الدِين عمن لا عهد له، فقال ﷺ : "لا دين لمن لا عهد له"[28]، وقد التزام ﷺ بسائر عهوده، ومنها وفاؤه بالوثيقة التي عقدها لليهود في المدينة المنورة، فضلاً عن التزامه بما اتفق عليه مع المشركين في صلح الحديبية[29].

وقد وصف ﷺ ناقض العهد بالمنافق، والنفاق من المحرمات، فنقض العهد نفاقًا محرمًا، فقد روى عنه ﷺ أنه قال: "أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا ائتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر"[30].

فمن الأدلة السابقة يتضح أنه يجب على المؤمن الوفاء بالعهد، سواء كان هذا العهد بين المسلمين أنفسهم، أو كان بين المسلمين وغيرهم ممن عقدوا لهم العهد والأمان. وعلى المسلم إتمام مدّة العهد، كما يمتنع عن ظلم معاهده، وذلك امتثالًا لقوله تعالى: (فَأَتِمُّواْ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ)[31]، واتباعًا لنهي النبي ﷺ عن ظلم المعاهد، حين قال: "من ظلم معاهدًا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئًا بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة"[32]. "فإذا خالف المسلم ذلك فإنه يكون ناقضًا للعهد، وهو من الغدر، وقد شهّرَ رسول الله ﷺ بالغادر، إذ قال: {لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به}"[33].

وإذا غدر المعاهد ونقض عهده، فعلى المسلم أن ينبذ العهد (أي ينقضه) جهرًا لا سرًا، وعليه أن يعلم المعاهد بنقضه هذا، كما يجوز له بعد ذلك أن يخالف العهد وأن يوقع بالمعاهد. وذلك لقوله تعالى: (وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاء إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الخَائِنِينَ)[34]. وروي عن النبي ﷺ -

بصدد ذلك- قوله: "من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عقدا ولا يشدنه حتى يمضى أمده أو ينبذ إليهم على سواء"[35].

وقد اتفق علماء الفقه على أن الحلف بعهد الله يُعد يمينًا، يترتب عليه الآثار التي تترتب على كل يمين من وجوب البر بها، أو الكفارة الواجبة عند الحنث به. "إلا أن الشافعية اشترطوا لاعتبار هذه الصيغة يمينًا أن ينوى الحالف بها اليمين، لاستحقاق الله للعهد الذى أخذه على بنى آدم"[36].

خامسًا: اللفظ الذي ينعقد به العهد:

العهد أن يقول: "عاهدت الله أو عليّ عهد الله أنه متى كان كذا فعليّ كذا، والظاهر انعقاده أيضًا لو كان مطلقًا غير معلّق وهو لازم ومتعلقه كمتعلق النذر على إشكال ولا ينعقد النذر، بل العهد أيضًا إلا باللفظ وإن كان الأحوط فيه أن لا يتخلف عما نواه"[37].

سادسًا: كفارة العهد:

المشهور أن كفارة العهد، هي: "عتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين، أو إطعام ستين مسكينًا"[38].

إذن إن كلمة العهد تُطلق على عدّة معاني، وما أشتق من مادة (وثق) يستعمل لأكثر من معنى، ولكن الغالب على استعمالها ما اتفقا فيه، وهو اليمين والموثوق والعهد المحكم، وتعلق الذمة بشيء أو تعلقه بها، فإذا اطلق أي منهما لم يكد ينصرف إلا إلى ذلك، أمّا المعاني الأخرى فلا يفسران بها إلا بقرينة تدل عليها. وقد وردت العهد في آيات كثيرة وبسور متعددة، ومن هنا تدرك الأهمية العظمى لذلك المدلول، والأثر العظيم للالتزام به وخطورة نقضه والتفريط فيه، وكثرة ورودها في مواضع في القرآن الكريم دليل على تلك الأهمية وذلك الأثر.

المبحث الثاني

كلمة العهد في القرآن، ومعناها

أولاً: كلمة العهد في القرآن الكريم:

وردت لفظة (عهد) - وما اشتق منها- (46) مرة، في (36) آية من (17) سورة قرآنية .

ومن الآيات القرآنية التي وردت فيها كلمة (عهد):

- (الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ)[39].
- (إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ)[40].
- (وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ)[41].
- (قَالُوا يَا مُوسَى ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ)[42].

- (كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ)[43].
- (وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ)[44].
- (وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا)[45].
- (وَقَالُوا يَا أَيُّهَ السَّاحِرُ ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ)[46].
- (وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ)[47].
- (قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ)[48].
- (أَوَ كُلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ)[49].
- (قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ)[50].
- (وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا)[51].
- (بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَاتَّقَىٰ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ)[52].
- (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ)[53].
- (وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا)[54].
- (الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ)[55].
- (بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ)[56].
- (إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا)[57].

ثانياً: معاني كلمة العهد في القرآن الكريم:

وردت لفظة العهد في الكتاب الحكيم في مواضع كثيرة، وبمعانٍ عدّة، أختلف المفسرون حول تفسيرها وشرحها، منها:

1. **العهد بمعنى الوصية والأمر:**

جاءت كلمة العهد بمعنى (الوصية)، وذلك في قوله تعالى في سورة البقرة: (الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ)[58]. كما وردت بمعنى (الأمر) في موضع آخر من السورة نفسها: (وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ)[59]. جاء في (الجامع لأحكام القرآن): "قال بعضهم: هو وصية الله إلى خلقه، وأمره إياهم بطاعته، ونهيه إياهم عن معصيته"[60]، وفي (تفسير الماوردي): "في العهد قولان: أحدهما: الوصية"[61]. وذكر صاحب (تفسير التحرير والتنوير): "إذا عدي (العهد) بإل كان بمعنى الوصية المؤكد على الموحى للعمل بها"[62]، جاء في سورة آل عمران: (الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّى يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ)[63]. قال

ابن الجوزي (ت 597 هـ): "(عَهِدَ إِلَيْنَا)، أي: أمرنا بالتوراة"[64]، وذُكِرَ في (تفسير أبي السعود): "(عَهِدَ إِلَيْنَا)، أمرنا في التوراة وأوصانا"[65]، وذلك جاء : (الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ)[66]. وقال القرطبي (ت 671 هـ) في (الجامع لأحكام القرآن): "هي أوامره ونواهيه التي وصى بها عبيده"[67]. كذا قال تعالى: (وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً)[68]. جاء في (مدارك التنزيل): "لقد أمرنا أباهم آدم ووصيناه ألا يقرب الشجرة"[69]، "والعهد هنا في معنى الوصية"[70]. وفي سورة يس: (أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ)[71]، "أي ألم أوصيكم وأبلغكم على ألسنة الرسل"[72].

2. **العهد بمعنى اليمين والالتزام والوعد:**

قال تعالى: (وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ)[73]. قال صاحب (النكت والعيون): "أنه جعله كالعهد الذي هو يمين للزوم الوفاء بهما جميعًا"[74]، وجاء في (تفسير التحرير والتنوير): "والعهد هنا هو الالتزام للغير بمعاملة التزامًا لا يفرط فيه المعاهد حتى يفسخاه بينهما"[75]. كما جاء في قوله تعالى: (وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ)[76]، "فعبر عن نقض العهد والميثاق بنكث الأيمان تشنيعا للنكث؛ ولذلك سمي العهد حلفاً"[77]. وجاء في سورة البقرة: (قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْداً فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ)[78]. قال ابن عاشور (ت 1393 هـ): "والمراد بالعهد - هنا- الوعد المؤكد، لأن أصل العهد هو الموعد المؤكد بقسم والتزام"[79]. وقال تعالى في سورة البقرة - أيضًا-: (قَالَ لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ)[80]. "والمراد بالعهد هنا الوعد"[81]؛ إذ أنه تعالى وعد النبي إبراهيم بأن يجعله إمامًا، فلما قال إبراهيم (وَمِنْ ذُرِّيَّتِي)[82]، قال سبحانه: (قَالَ لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ[83])[84]. وجاء بمعنى الوعد أيضًا في قوله تعالى: (وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ)[85]، "أي لا أحد أوفى بما وعد"[86]. وفي تفسير ابن كثير (سنة 774 هـ) : "وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فإنه لا يخلف الميعاد"[87]. كما جاء العهد بمعنى (الالتزام واليمين) في قوله تعالى: (وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ)[88]، قال القرطبي في الجامع: "أنه بمعنى الارتباط والالتزام، واللام تدل على أنه في معنى القسم"[89]. وفي سورة الأحزاب ذكر عزَ وجّل: (نَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ)[90]، جاء في (تفسير القرآن العظيم): ((أن أنس بن النضر قال : لئن أشهدني الله جل جلاله قتالاً للمشركين ليرين الله ما أصنع. ثم قاتل في أحد حتى قتل))[91]، فالعهد هنا (الوعد المصحوب باليمين)، وفسّر ابن عاشور الآية الكريمة: "... فإن العهد وعد، وهو إخبار بأنه يفعل شيئًا في المستقبل"[92].

3. **العهد بمعنى الأمانة:**

جاء في سورة آل عمران: (وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ* بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ)[93]، "أي لم يخن أمانته؛ لأن الأمانة عهد"[94].

وفسّر القرطبي والماوردي قوله تعالى: (وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ)[95]، "أراد أن الكفار منقسمون، فالأكثرون منهم من لا أمانة له ولا وفاء"[96]، وقيل "أي: من وفاء بعهده"[97].

4. **العهد بمعنى الأيمان والنذر:**

قال عزَ وجّل: (وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا)[98]. وجاء تفسير الآية في (النكت والعيون) "أن عهد الله كل ما أوجبه الإنسان على نفسه من نذور وغيره. والثاني: أنه الحلف بالله أي يلزم الوفاء به إلا في معصية"[99]، كما وفاقه الرأي صاحب (مدارك التنزيل) وقال: "النذر واليمين"[100].

5. **العهد بمعنى البيعة:**

قال تعالى: (وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ)[101]، فسّر القرطبي الآية: "إنها نزلت في بيعة النبي على الإسلام"[102]، وكذا فسرها ابن عاشور بالبيعة؛ "لأنهم عاهدوا النبي على الإسلام الذي دعاهم إليه"[103].

6. **العهد بمعنى العقد والميثاق:**

جاء في سورة البقرة: (أَوَ كُلَّمَا عَهدُوا عَهْداً نَبذَهُ فريقٌ منْهُمْ)[104]، فسّر صاحب (الجامع لأحكام القرآن) الآية بقوله: "هي العهود التي كانت بين النبي وبين اليهود فنقضوها كفعل قريظة والنضير"، ودليله قوله تعالى: (الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لا يَتَّقُونَ)[105]، "فهي هنا بمعنى العقد والميثاق" بحسب التفسير الوارد في (الجامع لأحكام القرآن)[106].

وقال عزَّ وجّل: (بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ)[107]، "فالعهد بمعنى العقد والميثاق، وهو ما كان بين رسول الله وبين المشركين"[108]. وكذلك العهد بالمعنى نفسه في قوله تعالى: (وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ)[109]، يقول ابن كثير في تفسيره: "إذا عاهدوا أو عاقدوا أوفوا بذلك"[110].

7. **العهد بمعنى الاختصاص والاستيداع:**

جاء في سورة الأعراف: (قَالُوا يَا مُوسَى ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ)[111]، "أي بما استودعك من العلم والنبوة"[112]، "وهي تفيد اختصاصه واستيداعه العلم والنبوة"[113].

وفي سورة الإسراء: (وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولاً)[114]، جاء في (تفسير التحرير والتنوير: "يشمل العهد الذي عاهدوا عليه النبي، وهو البيعة على الإيمان والنصر"[115].

8. **العهد بمعنى الزمان:**

ذكر الله تعالى العهد في سورة طه: (أَفَطَالَ عَلَيْكُمُ الْعَهْدُ)[116]، والعهد هنا هو الزمان الذي يراد به مدة مفارقته لهم، فإذا قيل مثلاً : طال عهدي بك، أي بمعنى طال زماني بحسب مفارقتك"[117].

9. **العهد بمعنى الأعمال الصالحة:**

فسّر القرطبي قوله تعالى: (لا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْداً)[118] "هو لفظ جامع للإيمان، وجميع الأعمال الصالحة التي يصل بها صاحبها إلى حيز من يشفع"[119].

- **الخاتمة وعرض الاستنتاجات:**

من أهمّ ما توصل إليه البحث من نتائج، هي:

1. تضمن العهد معاني عدّة، منها: (اليمين، والموثق، والعهد المحكم، وتعلق الذمة بشيء أو تعلقه بها).
2. جاءت كلمة العهد في القرآن الكريم في آيات عدة وبسور متعددة، وأكثر استعمالها ورد بالمعنى آنف الذكر، وما خلا ذلك فقد ورد في آيات معدودة. وهنا تدرك الأهمية العظمى لذلك المدلول، والأثر العظيم للالتزام به وخطورة نقضه والتفريط فيه.
3. وكذلك جاءت آيات اخرى بأسلوب طلبي، وهذا يعد أمر، إما ذاك فهو نهي، ويأتي مرة أُخرى بأسلوب الاستفهام الإنكاري، أو بأسلوب الاستفهام التوبيخي.
4. ورد كلمة العهد في السنة المطهرة أيضًا، إذ وردت أحاديث صحيحة فيها لفظ العهد وأخرى فيها لفظ الميثاق، وهذا يعطي دلالة أكيدة على أهمية العهد ومدى العناية به.
5. استعملت لفظة العهد في عدة مجالات، فجاءت لتقرر مبادئ عظيمة، سعدت بها البشرية ماضيًا وحاضرًا وحتى مستقبلاً.

الهوامش:

[1] سورة الإسراء: 34.
[2] سورة النحل: 91.
[3] سورة البقرة: 177.
[4] سورة آل عمران: 76.
[5] سورة الرعد: 20.

(6) لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور (ت 711 هـ)، ط 3، بيروت: دار صادر، 1414 هـ: 3/ 311.
(7) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري (ت 770 هـ)، تحقيق: عبد العظيم الشناوي، ط 2، القاهرة: دار المعارف، (د.ت): ص 435.
(8) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395 هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت: دار الفكر، 1399 هـ/ 1979: 4/ 87.
(9) المصدر نفسه: 4/ 86.
(10) فقه الإمام الصادق (ع)، محمد جواد مغنية (ت 1400 هـ)، ط 2، قم: مطبعة الصدر، 1421 هـ: 5/ 31.
(11) سورة البقرة: 177.
(12) سورة الأحزاب: 23.
(13) ينظر: لسان العرب: 3/ 311.
(14) ينظر: تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت 370 هـ)، القاهرة: الدار المصرية، (د.ت): 1/ 135؛ لسان العرب: 3/ 311.
(15) ينظر: لسان العرب: 3/ 311؛ تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق المرتضى الزبيدي (ت 1205 هـ)، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، ط 2، الكويت، 1385 هـ/ 1965: 2/ 442.
(16) ينظر: لسان العرب: 3/ 311- 312؛ تاج العروس: 2/ 442.
(17) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت 393 هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط 4، بيروت: دار العلم للملايين، 1990: 1/ 512؛ لسان العرب: 3/ 311- 312.
(18) ينظر: الصحاح: 1/ 512؛ لسان العرب: 3/ 313.
(19) لسان العرب: 3/ 313.
(20) ينظر: الصحاح: 1/ 513؛ تاج العروس: 2/ 442.
(21) تاج العروس: 2/ 442.
(22) المصدر نفسه: 2/ 442.
(23) ينظر: الصحاح: 4/ 1626 (مادة ألل)؛ الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت 671 هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط 1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1427 هـ/ 2006: 8/ 79.
(24) فقه الإمام الصادق: 5/ 31.
(25) سورة النحل: 91.
(26) سورة الإسراء: 34.
(27) سورة البقرة: 27.
(28) ينظر: مُسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل (ت 241 هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد، بيروت: مؤسسة الرسالة، (د.ت): 3/ 135.
(29) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت 852 هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز وآخرون، ط 1، دار الكتب السلفية، (د.ت): 1/ 89.
(30) ينظر: فتح الباري: 1/ 89.

[31] سورة التوبة: 4.
[32] مرقاة المفاتيح شرح مشاة المصابيح، علي بن سلطان محمد القاري (ت 1014 هـ)، بيروت: دار الفكر، 1422 هـ/ 2002: 6/ 2626 (حديث 4047).
[33] فتح الباري: 5 /283.
[34] سورة الأنفال: 58.
[35] الجامع الكبير (سنن الترمذي)، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك الترمذي (ت 279 هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، ط 1، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1996: 143/3.
[36] المُغْنى، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت 620 هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح الحلو، ط 3، دار عالم الكتب، 1417 هـ/ 1997: 8 /424- 425.
[37] منهاج الصالحين، أبو القاسم الموسوي الخوئي (ت 1413 هـ)، ط 28، قم: مهر، 1410 هـ: 2/ 320.
[38] فقه الإمام الصادق: 5/ 33.
[39] سورة البقرة: 27.
[40] سورة آل عمران: 183.
[41] سورة الأعراف: 102.
[42] سورة الأعراف: 134.
[43] سورة التوبة: 7.
[44] سورة الرعد: 25.
[45] سورة الأحزاب: 15.
[46] سورة الزخرف: 49.
[47] سورة البقرة: 40.
[48] سورة البقرة: 80.
[49] سورة البقرة: 100.
[50] سورة البقرة: 124.
[51] سورة البقرة: 177.
[52] سورة آل عمران: 76.
[53] سورة آل عمران: 77.
[54] سورة الأنعام: 152.
[55] سورة الأنفال: 56.
[56] سورة التوبة: 1.
[57] سورة التوبة: 4.
[58] سورة البقرة: 27.
[59] سورة البقرة: 125.
[60] الجامع لأحكام القرآن: 1/ 146.
[61] تفسير الماوردي، علي بن محمد بن حبيب الماوردي (ت 450 هـ)، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، بيروت: دار الكتب العلمية، (د.ت): 1/ 81.
[62] تفسير التحرير والتنوير، محمد طاهر بن عاشور (ت 1393 هـ)، تونس: الدار التونسية للنشر، 1984: 1/ 711؛ ينظر أيضاً: النكت والعيون: 1/ 156.

(63) آل عمران: آية 183.
(64) زاد المسير في علم التفسير، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت 597 هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ط 1، بيروت: دار ابن حزم، 1423 هـ/ 2002: 516.
(65) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (تفسير أبي السعود)، أبو السعود محمد بن محمد بن مصطفى العمادي (ت 951 هـ)، بيروت: دار إحياء التراث، (د.ت): 1/ 614.
(66) سورة الرعد: 20.
(67) الجامع لأحكام القرآن: 9/ 307.
(68) سورة طه: 115.
(69) مدارك التنزيل وحقائق التأويل (تفسير النسفي)، عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (ت 710 هـ)، تحقيق: سيد زكريا، مكتبة نزار مصطفى الباز، (د.ت): 3/ 217.
(70) الجامع لأحكام القرآن: 11/ 251.
(71) سورة يس: 60.
(72) الجامع لأحكام القرآن: 15/ 47.
(73) سورة البقرة: 40.
(74) النكت والعيون: 1/ 99.
(75) تفسير التحرير والتنوير: 453/1.
(76) سورة التوبة: 12.
(77) تفسير التحرير والتنوير: 10/ 129.
(78) سورة البقرة: 80.
(79) تفسير التحرير والتنوير: 1/ 580.
(80) سورة البقرة: 124.
(81) الجامع لأحكام القرآن: 2/ 108.
(82) سورة البقرة: 124.
(83) سورة البقرة: 124.
(84) تفسير التحرير والتنوير: 1/ 706.
(85) سورة التوبة: 111.
(86) زاد المسير: 505.
(87) تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت 774 هـ)، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، ط 2، دار طيبة، 1420 هـ/ 1999: 2/ 391.
(88) سورة التوبة: 75.
(89) الجامع لأحكام القرآن: 8/ 210.
(90) سورة الأحزاب: 23.
(91) تفسير القرآن العظيم: 3/ 475.
(92) تفسير التحرير والتنوير: 21/ 307.
(93) سورة آل عمران: 75- 76.
(94) تفسير التحرير والتنوير: 3/ 289.
(95) سورة الأعراف: 102.
(96) الجامع لأحكام القرآن: 7/ 255.

(97) النكت والعيون: 2/ 43.
(98) سورة الأنعام: 152.
(99) النكت والعيون: 1/ 578.
(100) مدارك التنزيل: 89.
(101) سورة النحل: 91.
(102) الجامع لأحكام القرآن: 10/ 169.
(103) تفسير التحرير والتنوير: 14/ 261.
(104) سورة الأحزاب: 100.
(105) سورة الأنفال: 56.
(106) الجامع لأحكام القرآن 40/2.
(107) سورة التوبة: 1.
(108) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: 8/ 63؛ التحرير والتنوير: 10/ 103.
(109) سورة المؤمنون: 8.
(110) تفسير القرآن العظيم: 3/ 239.
(111) سورة الأعراف: 134.
(112) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: 7/ 271؛ مدارك التنزيل: 140.
(113) تفسير التحرير والتنوير: 25/ 227.
(114) سورة الإسراء: 34.
(115) تفسير التحرير والتنوير: 15/ 97.
(116) سورة طه: 86.
(117) مدارك التنزيل: 208.
(118) سورة مريم: 87.
(119) الجامع لأحكام القرآن: 11/ 154.

• قائمة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.

1. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (تفسير أبي السعود)، أبو السعود محمد بن محمد بن مصطفى العمادي (ت 951 هـ)، بيروت: دار إحياء التراث، (د.ت).
2. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق المرتضى الزبيدي (ت 1205 هـ)، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، ط 2، الكويت، 1385 هـ/ 1965.
3. تفسير التحرير والتنوير، محمد طاهر بن عاشور (ت 1393 هـ)، تونس: الدار التونسية للنشر، 1984.
4. تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت 774 هـ)، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، ط 2، دار طيبة، 1420 هـ/ 1999.

5. تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت 370 هـ)، القاهرة: الدار المصرية، (د.ت).
6. الجامع الكبير (سنن الترمذي)، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك الترمذي (ت 279 هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، ط 1، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1996.
7. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت 671 هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط 1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1427 هـ/ 2006.
8. زاد المسير في علم التفسير، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت 597 هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ط 1، بيروت: دار ابن حزم، 1423 هـ/ 2002.
9. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت 393 هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط 4، بيروت: دار العلم للملايين، 1990.
10. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت 852 هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز وآخرون، ط 1، دار الكتب السلفية، (د.ت).
11. فقه الإمام الصادق ، محمد جواد مغنية (ت 1400هـ)، ط 2، قم: مطبعة الصدر، 1421هـ.
12. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور (ت711ه)، ط 3، بيروت: دار صادر، 1414هـ.
13. مدارك التنزيل وحقائق التأويل (تفسير النسفي)، عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (ت 710 هـ)، تحقيق: سيد زكريا، مكتبة نزار مصطفى الباز، (د.ت).
14. مرقاة المفاتيح شرح مشاة المصابيح، علي بن سلطان محمد القاري (ت 1014 هـ)، بيروت: دار الفكر، 1422 هـ/ 2002.
15. مُسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل (ت 241 هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد، بيروت: مؤسسة الرسالة، (د.ت).
16. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري (ت 770 هـ)، تحقيق: عبد العظيم الشناوي، ط 2، القاهرة: دار المعارف، (د.ت).
17. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395 هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت: دار الفكر، 1399 هـ/ 1979.

18. المُغْنى، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت 620 هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح الحلو، ط 3، دار عالم الكتب، 1417 هـ/ 1997.
19. منهاج الصالحين، أبو القاسم الموسوي الخوئي (ت 1413 هـ)، ط 28، قم: مهر، 1410هـ.
20. النكت والعيون (تفسير الماوردي)، علي بن محمد بن حبيب الماوردي (ت 450 هـ)، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، بيروت: دار الكتب العلمية، (د.ت).

Sources

The Holy Quran

1. Guiding the sound mind to the merits of the Holy Book (Tafseer Abu Al-Saud), Abu Al-Saud Muhammad bin Muhammad bin Mustafa Al-Emadi (D. 951 AH), Beirut: Heritage Revival House, (D.T.(.
2. The crown of the bride from the jewels of the dictionary, Muhammad bin Muhammad bin Abdul Razzaq Al-Mortada Al-Zubaidi (d. 1205 AH), investigation: Abdul Sattar Ahmad Farraj, 2nd edition, Kuwait, 1385 AH / 1965.
3. The Interpretation of Editing and Enlightenment, Muhammad Taher Bin Ashour (d. 1393 AH), Tunisia: The Tunisian Publishing House, 1984.
4. Interpretation of the Great Quran (Tafsir Ibn Katheer), Ismail bin Omar bin Katheer Al-Qurashi Al-Dimashqi (d. 774 AH), investigation: Sami bin Muhammad Al-Salama, 2nd edition, Dar Taibah, 1420 AH / 1999.
5. Refining the language, Abu Mansour Mohammed bin Ahmed Al-Azhari (d. 370 AH), Cairo: The Egyptian House, (DT) .
6. The Great Mosque (Sunan Al-Tirmidhi), Muhammad bin Isa bin Surah bin Musa bin Al-Dahk Al-Tirmidhi (d. 279 AH), investigation: Bashar Awad Maarouf, 1st edition, Beirut: Dar Al-Gharb Al-Islami, 1996.
7. The Mosque of the Rulings of the Qur'an (Tafsir Al-Qurtubi), Muhammad Bin Ahmad Al-Ansari Al-Qurtubi (d. 671 AH),

investigation: Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, 1st edition, Beirut: Al-Risala Foundation, 1427 AH / 2006.

8. The path increased in the science of interpretation, Abd al-Rahman bin Ali bin Muhammad al-Jawzi (d. 597 AH), investigation: Abd al-Razzaq al-Mahdi, 1st edition, Beirut: Dar Ibn Hazm, 1423 AH / 2002.
9. Al-Sahah, The Crown of Language and the Sahih of Arabia, Ismail Bin Hammad Al-Gohary (d. 393 AH), investigation: Ahmed Abdel Ghafour Attar, 4th edition, Beirut: Dar Al-Alam for millions, 1990.
10. Fath Al-Bari Sharh Sahih Al-Bukhari, Ahmed bin Ali bin Hajar Al-Asqalani (d. 852 AH), investigation: Abdul Aziz bin Abdullah bin Baz and others, 1st edition, Dar Al-Kitab Al-Salafiya, (D.T).
11. The jurisprudence of Imam al-Sadiq, Muhammad Jawad Mughniyah (d. 1400 AH), 2nd floor, Qom: Al-Sadr Press, 1421 AH.
12. Tongue of the Arabs, Muhammad bin Makram bin Manzur (d. 711 AH), 3rd floor, Beirut: Dar Sader, 1414 AH.
13. Perceptions of the download and the facts of interpretation (Tafsir al-Nasafi), Abdullah bin Ahmed bin Mahmoud al-Nasafi (d. 710 AH), investigation: Syed Zakaria, Library Nizar Mustafa al-Baz, (D.T).
14. Mirqat Al-Mufassi, Explanation of Pedestrian Lantern, Ali bin Sultan Muhammad Al-Qari (d. 1014 AH), Beirut: Dar Al-Fikr, 1422 AH / 2002.
15. Musnad of Imam Ahmad ibn Hanbal, Ahmad ibn Hanbal (d. 241 AH), investigation: Shoaib Al-Arnaout and Adil Murshid, Beirut: The Resala Foundation, (D.T).

16. The enlightening lamp in Gharib Al-Sharh Al-Kabeer, Ahmed bin Muhammad bin Ali Al-Fayoumi Al-Maqri (d. 770 AH), investigation: Abdel-Azim Al-Shennawi, 2nd edition, Cairo: Dar Al-Maarif, (D.T).
17. Lexicon of Language Standards, Ahmed bin Faris bin Zakaria (395 AH), investigation: Abd al-Salam Muhammad Harun, Beirut: Dar al-Fikr, 1399 AH / 1979.
18. Al-Mughni, Muwaffaq al-Din Abdullah bin Ahmed bin Qudamah al-Maqdisi (d. 620 AH), investigation: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki and Abdel-Fattah al-Hilu, 3rd edition, Dar al-Kutub, 1417 AH / 1997.
19. Minhaj al-Salihin, Abu al-Qasim al-Musawi al-Khoei (d. 1413 AH), 28th edition, Qom: Muhr, 1410 AH.
20. Jokes and Eyes (Tafseer Al-Mawardi), Ali bin Muhammad bin Habib Al-Mawardi (d. 450 AH), investigation: Al-Sayyid bin Abdul-Maqsoud bin Abdul Rahim, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Alami, (D.T).

The covenant in the Holy Quran
-An objective study-

Eng. Huda Selim Rasoul
Mustansiriyah University - College of Basic Education
Department of Islamic Education
Huda71.ieq@yahoo.com

Abstract:

The covenant is that the commissioner, God Almighty, pledges to do or leave something, which is an agreement that a Muslim makes with any other party (a Muslim or an infidel). God has commanded the fulfillment of the covenant, and the Islamic religion stressed the need to abide by it, as it forbids treachery and ugliness. And the fulfillment of the covenant, which is required by the noble character, and is required by the generosity of the soul.

The word covenant came in the Noble Qur'an in several verses and several surahs, and here you realize the great importance of that meaning. The word covenant also appeared in authentic hadiths in which the word covenant was pronounced and others in which the covenant was pronounced, and this gives a sure indication of the importance of the covenant and the extent of its care. The word covenant was used in several areas, and it came to decide that great ideas.